

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

6428 - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا أزهر عن بن عون عن نافع عن بن عمر ٧ أن عمر أصاب أرضا بخيبر فأتى النبي A يستأمره في ذلك فقال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فحبس أصلها أن لا يباع ولا يوهب ولا يورث فتصدق بها على الفقراء والقريبى والرقاب وفي المساكين وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقه غير متمول فيه